

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ٢٠٩٧ لسنة ٢٠٠٨

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة

للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني

والمنشآت ذات الطراز المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦

باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وبناءً على ما عرضه محافظ أسيوط ؛

**قرر :****( المادة الأولى )**

يقيد العقار رقم ٤ شارع الجمهورية - حى شرق بأسيوط والموضح بيانه وأسماء شاغليه

بالكشف المرفق فى سجلات التراث المعمارى لمحافظة أسيوط .

**( المادة الثانية )**

يطبق فى شأن العقار المشار إليه أحكام القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦

ولائحته التنفيذية وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليهما .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ شعبان سنة ١٤٢٩ هـ

( الموافق ١٠ أغسطس سنة ٢٠٠٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

**كشف حصر عقارات بغرض تسجيلها بهجد التراث**  
طبقا لقرارات اللجنة بعد المعاينة في الاجتماع السابع بتاريخ ٢٠٠٨/٧/١٢

تاريخ قرار اللجنة	قرار اللجنة	التوثيق السابق	المالك	حى	منطقة	محافظة	عنوان العقار	مسلسل
٢٠٠٨/٧/١٢	قيـد	موثق	ورثة / رشدي يوسف	شرق	أسيوط	أسيوط	٤ شارع الجمهورية	١

يعتمد

رئيس اللجنة الدائمة

لتنظيم هدم المباني غير الآيلة للسقوط

والحفاظ على التراث المعمارى بمحافظة أسيوط

ومثل وزارة الثقافة

محمد أيمن عبد الجيد ضيف